

السؤال

أنا ساكن في جدة وأنا طالب في الجامعة ومتزوج وأهلي يسكنون (أبي وأمي) في مكة وسوف أذهب إلى مكة لزيارتهم والبقاء عندهم إلى يوم السبت ، فهل يجوز لي ولزوجتي الإحرام للعمرة يوم السبت من جعرانة لأنها قريبة من سكن أهلي في الشرائع .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا كنت عازماً على العمرة في سفرك هذا فالواجب عليك أن تحرم بها من جدة ، لأن جدة أقرب إلى مكة من الميقات ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم بعد أن ذكر المواقيت : (فَمَنْ كَانَ دُونَهُنَّ فَمَهُلُّهُ مِنْ أَهْلِهِ ، .. حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ يَهْلُونَ مِنْهَا) . رواه البخاري (1526) .

وفي حديث آخر : (وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمِنْ حَيْثُ أُنْشِأَ ، حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ) . رواه البخاري (1524) .

قال الشيخ ابن باز رحمه الله :

جدة ميقات لأهلها والمقيمين بها اهـ

فتاوى ابن باز (17/34) .

وفي فتاوى اللجنة الدائمة (11/126) :

وأما جدة فهي ميقات لأهل جدة والمقيمين بها إذا أراد حجاً أو عمرة اهـ

والله أعلم .